

بسم الله الرحمن الرحيم

أسئلة من بلدان شتى

السؤال الأول: توفي زوج خالتي رحمه الله وليس لها أبناء , وهي ميسورة الحال. لكن هل يجب عليها شراء الأضحية علماً بأن عدتها لن تنقضي إلا بعد العيد ، و هي تقطن وحدها إلا أننا نتردد عليها باستمرار ؟

السؤال الثاني: ما حكم بيع الرجل أهلاكه لزوجته ببيع رقبة و انتفاع وهذا ما جاء في نص عقد البيع — هذا بيتي لزوجتي أن تنتفع به بعد مهاتي — ببارك الله فيكم .

السؤال الثالث: هل يجوز لمن لا يهلك ثمن الأضحية أن يستلف من أخيه لشراء أضحية ثم يرد له هذا المال في الشهر التالي وبارك الله فيكم ؟

السؤال الرابع: إذا لبستُ الجوربين على طهارة ثم بعد انتقاض وضوعي توضأتُ و مسحت على الجوربين. هل إذا نزعتهما الجوربين في هذه الحالة ينتقض وضوعي؟ أرجو من فضيلتكم التوضيح مع ذكر الأدلة جزاكم الله خيراً.

سجلت هذه الهادة

عصر يوم الجمعة

6لذي الحجة

1431هـ